



تعقيب على رد الشيخ على ما اشكل على فى كتاب (أحكام مساجد الضرار

رقم السؤال: 3229

السلام عليكم ورحمة الله شيخنا الغالى اسأل الله ان تكون بخير فى دينك ودنياك وان يحفظك من الفتن ما ظهر منها وما بطن انه على كل شيأ قدير وبالاجابة جدير فنعم المولى ربى ونعم النصير

اما بعد ..... شيخنا الحبيب وارجو ان يتسع صدركم ووقتكم لى لانى اعلم انى اثقلت عليكم

سؤالى عن قياس المرتدين والكفار الاصلين الظاهرين قولا وعملا على المنافقين فسؤالى باختصار عن صحة القياس من عدمه ليس الا

.... واسأل الله ان يحفظكم

والسلام عليكم ورحمة الله

السائل: مجاهد مصرى

المجيب: الشيخ أبو محمد المقدسي

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

أخانا الفاضل أنت لم تثقل علينا ونحن هنا لخدمة هذا الدين وخدمة كل أخ مسلم بحسب ما نستطيعه

وأقول ردا على تعقيبك الذي اختصرته

أنا معك فلا شك أن هناك فروقا بين من يبطن الكفر وبين من يظهره ؛ فأنا لا أخالفك في هذا ولا يصح قياسهم في أشياء كنحو اقرار المنافق في دار الاسلام وعدم اقرار المرتد فيها ، وكنحو عصمة مال ودم المنافق وعدم عصمة دم ومال المرتد الظاهر كفره ، وأشياء من هذا القبيل معروفة في مظانها ..

ولكني أجبتك وفقك الله في جزئية معينة وهي أني لا أرى بين صلاة هؤلاء وهؤلاء مع المسلمين في واقع الاستضعاف الذي نعيشه ؛ من الفروق المعتبرة التي تلغي القياس في مسألتنا ؛ والتي مفادها أن صلاة بعض الكفار خلف الامام المسلم مع جماعة المسلمين لا تحيل المسجد إلى مسجد ضرار ولا تؤثر في صحة الصلاة ولا تضر صلاة الامام ولا صلاة المأمومين ؛ سواء كان هؤلاء الكفار (منافقين) مبطنين للكفر أو مرتدين مظهرينه (بحسب حكمنا نحن وإلا فهم يحسبون أنهم على شيء) وذلك لأن المنافقين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يصلون في مسجده مع جماعة المسلمين وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعرفهم وهذه هي الجزئية التي قايستهم عليها ولم أساو بينهم بإطلاق ..

وإن كان عندك غير ذلك مما يدل عليه الدليل فنحن نسمع ونطيع

والله الهادي إلى سواء السبيل